

النظام التخطيطي المستدام في ليبيا

م. حسنة علي المرابط

مقدمة

إن فكرة التخطيط للمكان فكرة قديمة، تعود في جذورها إلى الإمبراطورية المثلالية التي كان يتخيلها أفلاطون، حيث تضمنت تنظيم الأرض وكل ما تحتويه من عناصر طبيعية وبشرية، بهدف تحقيق الاستقرار والديمومة للجنس البشري. ومع مرور الزمن، تطورت هذه الفكرة وتتنوع أساليب تحقيقها.

كما تعددت مستوياتها من تخطيط على مستوى محلي ضيق، مثل القرية أو المدينة، إلى تخطيط على مستوى إقليمي، ليصل إلى تخطيط على مستوى الدولة كلها أي التخطيط الوطني، الذي أصبح يمثل الخطوط العريضة التي تدير عليها الدولة في سياساتها التنموية والاقتصادية وحتى السياسية. وبذلك نجد أهمية التخطيط العمراني لتحقيق الملائمة بين الاحتياجات البشرية وإمكانيات الأرض المتوفرة، من أجل تحقيق ديمومة الموارد واستدامتها للأجيال القادمة.

فمصطلح التخطيط في حد ذاته يشمل مبدأ الاستدامة، فاعتبار الموارد المتاحة في مجال ما وبرمجة خطط مستقبلية على أساس استشرافي يراعي الوضع الحالي ويربطه بالوضع المستقبلي من أهم ما يميز التخطيط المستدام حيث يكون التخطيط في جميع المجالات مثل الاقتصاد، الثقافة، التعليم، الاجتماع، الصحة، الديمغرافيا، العمارة، العمران

معنى الاستدامة ؟ يستعمل مصطلح "مستدام" لوصف الأشياء والأمور التي تتعلق بالاستدامة. وتُعرّف الاستدامة بأنها القدرة على تلبية حاجات سكان العالم الحاليين دون إلحاق الضرر بقدرة الأجيال المستقبلية على تلبية حاجاتها. عندما تكون عملية ما مستدامة فإنه يمكن تكرارها مرات عديدة بدون آثار سلبية على البيئة وبدون تكبد تكاليف باهظة مستحيلة. كما تُعرّف الاستدامة كذلك بأنها محاولة لتوفير أفضل النتائج للإنسان والبيئة الآن وفي المستقبل. فهي تتعلق بالنواحي الاقتصادية والاجتماعية والمؤسسية والبيئية في المجتمع البشري والبيئة الطبيعية. إنها وسيلة لتنظيم الحضارة والنشاط الإنساني ليصبح المجتمع وأفراده واقتصاده قادرين على تلبية حاجاتهم والتعبير عن طاقاتهم القصوى وفي نفس الوقت الحفاظ على التنوع والنظام الحيوي الطبيعي مع التخطيط للاستمرار في ذلك لمدى زمني بعيد. فالاستدامة تؤثر على كل مستويات التنظيم الاجتماعي من المجاورة إلى كامل الكرة الأرضية.

التنمية المستدامة والتخطيط :

ليس هناك اتفاق حول تعريف التنمية المستدامة فهناك من عرفها من جانب اقتصادي وهناك من اعتمد على الجانب البيئي وهناك من ارتكز على الجانب الاجتماعي، ويمكن أن نتخذ كتعريف شامل للتنمية المستدامة تعريف وهو Brundtland من خلال اللجنة العالمية للتنمية المستدامة سنة 1987م "التنمية المستدامة هي التنمية التي تلبي احتياجات الأجيال الحالية بدون المساومة على إمكانيات الأجيال القادمة في تلبية حاجاتهم" يضم هذا التعريف أفكار رئيسية هي:

- 1- التنمية: ولا تعني النمو حيث أن النمو اتساع مادي كمي لنظام اقتصادي، بينما التنمية هي مفهوم نوعي يرتبط مع التحسين والتقدم في الأبعاد الثقافية، الاجتماعية والاقتصادية.
- الاحتياجات: تقديم أفكار في توزيع الموارد ومواجهة الاحتياجات الأساسية الإنسانية المتزايدة لإرضاء طموحات السكان بحياة أفضل.
- الأجيال القادمة: مفهوم العدالة للأجيال العالمية وأن علينا واجب أخلاقي للعناية بكوننا ليكون في نظام جيد مقبول للأجيال القادمة.

- 2-الأبعاد: تعالج التنمية المستدامة ثلاثة أبعاد رئيسية متداخلة ومتكاملة وهي التنمية الاقتصادية: وتعني تحقيق أكبر قدر ممكن من العدالة في توزيع الثروة - التنمية الاجتماعية: وتعني تحقيق المساواة والتماسك والحراك الاجتماعي.
- المحافظة على البيئة: ويقصد به المحافظة على المحيط البيئي والموارد الطبيعية.
- وتتقاطع مع هذه الأبعاد الثلاثة قضايا عدة لها علاقة بالتوعية والتعليم وبناء المؤسسات ومشاركة المرأة والشباب والتدريب والإعلام والمنظمات الأهلية غير الحكومية.

- 3- الخصائص: للتنمية المستدامة عدة خصائص يمكن تلخيصها في ما يلي:
 - طويلة المدى، إذ يعد البعد الزمني فيها هو الأساس، إضافة إلى البعد الكمي والنوعي.
 - تراعي حق الأجيال القادمة في الموارد الطبيعية -
 - تضع تلبية الاحتياجات الأساسية للفرد في المقام الأول -
 - تراعي الحفاظ على المحيط الحيوي في البيئة الطبيعية بكل محتوياته -
 - يعد الجانب البشري فيها وتنميته من أول أهدافها وخاصة الاهتمام بالفقراء -
 - تراعي المحافظة على تنوع المجتمعات وخصوصياتها ثقافيا ودينيا وحضاريا
 - تقوم على التنسيق والتكامل الدولي في استخدام الموارد، وتنظيم العلاقة بين الدول الغنية والدول الفقيرة -

4- الأسس والمقومات: تعتمد التنمية المستدامة على تحقيق أمرين أساسيين هما: الحق في التنمية والحق في حماية البيئة، وكلاهما من حقوق الإنسان الأساسية، وأهم هذه الأسس والمقومات: الإنسان: وهو المسؤول الأول وحامل الأمانة من خالقه -

- الطبيعة: وما تحتويه من موارد سخرها الله لخدمة الإنسان وضرورة الاستخدام المتواصل لها
-التكنولوجيا: وما تعنيه من استخدام المعرفة العلمية في استثمار موارد البيئة وحل مشكلاتها والتصدي للأخطار التي تواجهها.

5- الأهداف: تسعى التنمية المستدامة من خلال آلياتها وأجهزتها إلى تحقيق عدة أهداف منها:
- تحسين القدرة الوطنية على إدارة الموارد الطبيعية إدارة واعية رشيدة لتحقيق حياة أفضل لكافة فئات المجتمع

- احترام البيئة الطبيعية من خلال تنظيم العلاقة بين الأنشطة البشرية وعناصر البيئة وعدم الإضرار بها، إضافة إلى تعزيز الوعي البيئي للسكان وتنمية إحساس الفرد بمسؤوليته تجاه المشكلات البيئية.

- ضمان إدراج التخطيط البيئي في كافة مراحل التخطيط الإنمائي، من أجل تحقيق الاستغلال الرشيد الواعي للموارد الطبيعية للحيلولة دون استنزافها أو تدميرها.

- ربط التكنولوجيا الحديثة بما يخدم أهداف المجتمع، وجمع ما يكفي من البيانات الأساسية ذات الطابع البيئي للسماح بإجراء تخطيط إنمائي سليم.

- إعلام الجمهور بما يواجهه من تحديات في شتى المجالات لضمان المشاركة الشعبية الفعالة.
- التركيز بوجه خاص على الأنظمة المعرضة للأخطار سواء كانت أراضي زراعية معرضة للتصحر، أم مصادر مياه معرضة للتلوث، أم نمو عمرانيا عشوائيا.

مفهوم التخطيط العمراني المستدام:

يحدد التخطيط بوجه عام شكل التنمية المستقبلية ويعرف الاحتياجات ويعمل على تحقيقها ويحدد مدى قدرة المجتمعات على استمرارية الإنتاج وعلى إعادة إحياء نفسها، والتخطيط العمراني المستدام يعمل على إيجاد توازن في البيئة، الاقتصاد والقيم الاجتماعية حتى تلبى هذه الأماكن الجديدة احتياجات العمل والحياة للسكان المحليين ولاهتماماتهم، وربط هذه الاهتمامات المحلية بالعالمية فتتظر لها ضمن نظام بيئي، اقتصادي واجتماعي عالمي، إضافة إلى تبني عملية ديناميكية مستمرة من التحليل وتشجيع مشاركة الأفراد والنقاش وعملية تجديد المخططات.

وهو أداة ووسيلة لتحقيق المصلحة العامة لكافة قطاعات ومؤسسات المجتمع من خلال استقراء الأوضاع القائمة وتحديد رؤى المستقبل في إطار البعد الزمني والمكاني المناسبين لخلق توازن ديموغرافي وتنمية مستدامة بمشاركة كافة فئات المجتمع

مفهوم النظام التخطيطي المستدام:

النظام التخطيطي لا يمكن استيراده وإنما يتم تصميمه طبقاً لخصائص الدولة وشأنه شأن بقية الأنظمة الأخرى مثل النظام الاقتصادي والنظام الإداري والنظام التعليمي والصحي وغيره من الأنظمة ويتحكم في النظام التخطيطي عدة عوامل أهمها :

- النظام السياسي للدولة
- النظام الإداري للدولة .
- النظام الاقتصادي ومصادر الدخل
- عدد السكان والمساحة الجغرافية .

وهو نظام شامل لكافة خطط وبرامج التنمية الاقتصادية والاجتماعية لكل قطاعات الدولة لتحقيق تنمية شاملة ومستدامة بمشاركة مختلف القطاعات الحكومية ومؤسسات المجتمع المدني والقطاع الخاص من خلال علاقات مترابطة ومتكاملة ومتفاعلة مع بعضها البعض،

كما يقصد به بصفة عامة ذلك النظام الشامل لأنشطة كافة الجهات الحكومية ، وخاصة جهازها التخطيطي الرسمي، المعنية بشئون مجالات وقطاعات التخطيط والتنمية العمرانية الشاملة. وذلك بمشاركة مختلف جهات ومؤسسات المجتمع المدني، والقطاع الخاص والقطاع العام من خلال شبكة متداخلة ومترابطة ومتكاملة من العلاقات والأنشطة المتفاعلة وهذا النظام على المستوى الوطني يمكن أن يضم منظومة الجهات والهيئات الحكومية، وجهازها التخطيطي الرسمي، ومنظومة اللجان والمجالس العليا والمتخصصة، ومنظومة المجالس البرلمانية، ومنظومة تشريعية قانونية من القوانين والقرارات واللوائح المنظمة للعمران، ومنظومة من آليات وإجراءات العمل والتنسيق والتعاون في كافة مراحل العملية التخطيطية، الإعداد والتنفيذ والمتابعة، ونظام البلديات، ومنظمات المجتمع المدني المعنية.

وكأي نظام فإن النظام التخطيطي العمراني له مدخلات ومخرجات من أهمها :

مدخلات النظام التخطيطي المستدام :

- تعتمد نتائج العملية التخطيطية على مدخلات أهمها:-
- التوجهات والسياسات العامة للدولة.

تقييم للأوضاع القائمة الاقتصادية والاجتماعية والطبيعية.

البيانات والمعلومات والإحصائيات الحديثة.

مخرجات النظام التخطيطي المستدام:


إذا تمت العملية التخطيطية وفق الأسس والضوابط المتعارف عليها ووظفت لها كل الإمكانيات والبيانات والإحصائيات وحددت لها السياسات والأهداف فسوف يكون لها مخرج على النحو التالي:

- مؤشرات وسياسات على المستوى الوطني والإقليمي.
- مخططات إرشادية وتوجيهية على المستوى الوطني والإقليمي والمحلي.
- توقعات تنمية مستقبلية.
- مشاريع تنمية على المستوى الوطني والإقليمي والمحلي.
- مخططات حضرية وتفصيلية للمدن والقرى والتجمعات العمرانية.
- معايير وتشريعات ولوائح فنية منظمة للعمران.

النظام التخطيطي المستدام في ليبيا :

تعتمد ليبيا في سياساتها التخطيطية على نظام التخطيط الشامل على التوالي أي التخطيط من الكل إلى الجزء وذلك باتباع دورة تخطيطية كل عشرون سنة تشمل على مخطط وطني طبيعي طويل المدى- مخططات إقليمية-مخططات إقليمية فرعية وصولا الى مخططات حضرية (أماكن توطين السكان وأماكن ممارسة الأنشطة الخدمية والحضرية) على النحو التالي:

مخطط وطني طبيعي طويل المدى: يتم فيه تقييم الأوضاع القائمة الاقتصادية والاجتماعية والطبيعية على مستوى الدولة وينتج عنه مؤشرات وسياسات تعتبر إطار للتنمية خلال سنة الهدف ويظهر من خلال تلك الدراسة مشاريع تنمية مكانية ذات وظيفة وطنية ويهدف الى:




- تحليل الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية للدولة.
- تحديد مؤشرات التنمية بمختلف مستوياتها.
- تحديد اتجاهات النمو الطبيعي طبقاً للعوامل الملائمة.
- تحديد شبكات النقل المحلية والدولية وأسلوب تطويرها.
- تحديد مناطق الثروات الطبيعية وأسلوب استغلالها.
- تحديد حجم القوى العاملة وأسلوب مواجهة البطالة وتحديد أوجه استغلالها ووضع سياسات التعليم بما يحقق متطلبات المجتمع.
- توفير البيانات والمعلومات وتحديد الأطر والإرشادات الخاصة بإعداد المخططات اللاحقة له المخططات الإقليمية:

بعد الانتهاء من إعداد المخطط الوطني الطبيعي طويل المدى والذي ينتج عنه تقسيم الدولة إلى أقاليم تخطيطية تخضع لنفس أسلوب الدراسة التي أجريت على المستوى الوطني ولكن بأكثر دقة وينتج عنها مؤشرات وسياسات يتم فيها رسم طريق التنمية في الإقليم مع مشاريع تنمية مكانية ذات وظيفة إقليمية وأهمها:

- 1- تحديد موارد واستراتيجيات التنمية في نطاق الإقليم.
- 2- تحديد حجم السكان والنمو المتوقع لسنة الهدف.
- 3- تحليل التركيبة السكانية.

- 4- تحديد مقومات النمو واتجاهاته داخل الإقليم.
- 5- تحديد وظيفة الإقليم على مستوى الدولة وعلاقته ببقية الأقاليم.
- 6- تحديد الأنشطة الاقتصادية والموارد الطبيعية.
- 7- تحديد شبكة المواصلات داخل الإقليم وطرق استغلالها.
- 8- تحديد طرق استخدام الطاقة وتوزيعها على الإقليم.
- 9- وضع مؤشرات خاصة بالتوزيع السكاني داخل الإقليم واستغلال كافة الإمكانيات داخله.



المخططات المحلية (الإقليمية الفرعية):

بعد الانتهاء من إعداد الدراسات على المستوى الإقليمي والتي من ضمن مخرجاتها يتم تقسيم الإقليم إلى أقاليم تخطيطية فرعية تضم وحدة إدارية أو أكثر تخضع إلى دراسة إقتصادية واجتماعية وطبيعية مكانية تحدد فيها أماكن توطين السكان ومواقع ممارسة الأنشطة وأسلوب توفير الخدمات طبقاً للمؤشرات والسياسات التي حددت بالمخطط الوطني والإقليمي وعادةً ما تكون نتائج الدراسات الإقليمية الفرعية تشمل على المكان والنوع والكم وأهمها:

- 1- تحديد الموارد الاقتصادية المحلية مكانياً .
- 2- تحديد التركيبة السكانية مكانياً .
- 3- تحديد وظيفة الإقليم الفرعي والمدن الواقعة به وعلاقته بالأقاليم المجاورة .
- 4- تحديد أنواع الأنشطة الاقتصادية وطرق استغلالها .
- 5- تحديد طرق تغذية مدن الإقليم بالمياه والطاقة وربطها بشبكة المواصلات المحلية والإقليمية
- 6- تحديد مواقع المخططات الحضرية وحجم ونوع ووظيفة كل مدينة .
- 7- تحديد متطلبات التعليم وحجم القوى العاملة.




المخططات الحضرية:

التخطيط الحضري كمجال علمي ومهني في آن واحد يهتم بدراسة النمو الحضري للمجتمعات وكيفية تنظيم مكوناتها الاقتصادية والاجتماعية ومن داخل المدن استناداً على نتائج سبقتها أعمال التخطيط الإقليمي والإقليمي الفرعي، وقد ازدادت أهميته في العقود الأخيرة نتيجة لعولمة الاقتصاد وتدني أوضاع المدن بانتشار الأحياء العشوائية وصعوبة التنقل وحركة المرور والهجرة... الخ مما تطلب تفعيل القوانين المنظمة للتخطيط الحضري وتحديث المخططات الحضرية.


وفي مرحلة التخطيط الحضري يتم إعداد مخططات استعمال الأراضي لمواقع توطين السكان ومواقع ممارسة الأنشطة طبقاً للمحددات والوظائف والمساحات التي حددت بالمخطط الإقليمي الفرعي ووفق السياسات والمؤشرات التي تم تحديدها في المخطط الوطني والإقليمي وتتقسم المخططات الحضرية إلى سبعة أنواع حسب الوظيفة وعدد السكان وهي:

- مدن كبرى: وهي مدن متكاملة لا يقل عدد سكانها عن 200000 نسمة عند سنة الهدف وتؤدي وظائفها من المستوى الأول إلى المستوى الخامس وعادة تؤدي وظيفتها على المستوى الوطني
- مدن رئيسية: وهي مدينة تمثل مقر مخطط إقليمي أو محلي ولا يقل عدد سكانها عن 50000 نسمة عند سنة الهدف و تقدم خدماتها من المستوى الأول إلى المستوى الرابع .
- المدن: وهي تمثل مقر مخطط محلي أو فرعي ويتراوح عدد سكانها فيما بين 10000 إلى 50000 نسمة عند سنة الهدف و تقدم خدماتها من المستوى الأول إلى المستوى الثالث .

- قرى: وتمثل مقر اداري ومنطقة عمرانية لا يقل عدد سكانها عن 3000 نسمة ولا يزيد عن 10000 نسمة عند سنة الهدف و تقدم خدماتها من المستوى الأول ولسكان الريف في حدود مناطق التأثير المجاورة.
- مجاورات سكنية: وهي منطقة العمرانية التي تعتمد في بعض خدماتها على مدينة او قرية قريبة منها.
- مراكز عمرانية وخدمية: ويخص مناطق الأسواق والتجمعات الصناعية والمنشآت التعليمية المنفصلة عن المناطق الحضرية ومراكز الخدمات الزراعية ومرافق المنشآت العامة ومحطات توليد الطاقة والسدود ومراكز الحدود وما في حكمها.
- تجمعات ريفية: وهو الموقع الذي يستهدف توطين سكان الريف والأودية ومربي الحيوانات وما في حكمهم.




- ثم تدخل تلك المخططات الحضرية حيز التنفيذ بعد استكمال المراحل المتعلقة بالتنفيذ وهي الدراسات التفصيلية والتصميم الحضري وتصميم المرافق المتكاملة.
- ويتم برمجة مراحل التنفيذ حسب معدلات النمو المتوقعة على مراحل إلى نهاية سنة الهدف من خلال خطط انمائية ثلاثية وخماسية تواكب نمو المخطط الحضري



الدورة التخطيطية في النظام التخطيطي في ليبيا:

تغطي هذه المرحلة التخطيطية الفترة الزمنية من 20 سنة الي 25 سنة وهي سنة الهدف.



أهداف النظام التخطيطي المستدام في ليبيا بكافة مستوياته:

- يهدف النظام التخطيطي في ليبيا بكل مستوياته الى تحقيق تنمية مستدامة ومتوازنة تضمن الاستغلال الأمثل للموارد البشرية والاقتصادية وتوفير حماية للبيئة ومن اهدافه:
- الاستغلال الأمثل للموارد الاقتصادية والبشرية مكانيا .
- تحقيق التكامل الاقتصادي والاجتماعي بين المخططات الإقليمية والمحلية والحضرية داخل ليبيا .
- توجيه النمو السكاني داخل المخططات الإقليمية والمحلية والمخططات الحضرية بما يحقق التكافؤ الاقتصادي والاجتماعي للسكان .
- ضمان توزيع متطلبات النمو للتجمعات السكانية بشكل يوازي النمو السكاني وبما يتفق وظروف وحاجات كل منطقة وبما يجلب النمو غير المتكافئ .
- التعرف على امكانيات الاستقرار وتوجيه النمو على ضوءها .
- الاستغلال الأمثل للأراضي وتنظيم وظائفها لمختلف الاغراض وحماية الاراضي الزراعية من الزحف العمراني .
- الحد من الهجرة الى الحواضر والمدن الكبرى وتشجيع الهجرة العكسية .
- تطوير التجمعات السكانية والحد من الانتشار العشوائي وتنمية المناطق المتخلفة عمرانيا واعادة تنظيمها .
10. ضمان تنفيذ شبكات المرافق العامة بشكل يتناسب مع حجم المخطط وبما يتمشى والنمو السكاني به، ودعم توجهات الحفاظ على البيئة .
11. توفير متطلبات السكن والمرافق الاجتماعية والاقتصادية بشكل يتناسب مع النمو السكاني.
12. تنظيم وتوطين سكان الارياف ومراعاة توفير المتطلبات الضرورية لهم.
13. المساهمة في حماية البيئة باستخدام الأساليب العلمية في توزيع السكان والمرافق العامة وتنظيم الخدمات.

14. المحافظة على المناطق الطبيعية والأثرية والتاريخية وحمايتها وتنمية مناطق الجذب السياحي والمناطق المتاخمة لشاطئ البحر .

15. المحافظة على الطابع المعماري المحلي .

مؤشرات الاستدامة في النظام التخطيطي في ليبيا :

- الفترة الزمنية للدورة التخطيطية من 20-25 سنة

- شمولية الدراسة من حيث انها (تغطي الجوانب الاقتصادية والاجتماعية والطبيعية والبيئية والفنية والمكانية)

- تجميع المعلومات والبيانات والاحصائيات الحديثة من مصادر معتمدة او مستمدة من الواقع .

- المشاركة المجتمعية والقطاعية في المتابعة والاعتماد واتباع مبدأ العمل الجماعي والمشاركة في اتخاذ القرار

- ربط الموارد البشرية ومخرجات التعليم وتزيع القوى العاملة بالموارد الاقتصادية والامكانيات المتاحة .

- توطين السكان من حيث:

1- يتم على اساس توفر مصادر الدخل وتوفر سبل الحياة الضرورية .

2- العامل الانتاجي والذي يعتبر اساس توطين السكان .

- العامل البيئي وحماية البيئة من حيث المحافظة على التوازن البيئي، الاقتصادي، الاجتماعي والسياسي في كل مخطط.

- ضرورة دراسة أي مشروع من حيث العواقب البيئية والصحية على المدى البعيد.

- الحكمة في اقتصاد الطاقة وترشيد الاستهلاك.

- الإحساس بالمسئولية تجاه البيئة المحيطة وإصلاح ما فسد منها.

- وجوب وضوح الرؤية والأهداف مع التخطيط الشامل لكل مخطط مستقبلي

- تأكيد مبدأ العمل الميداني والمتابعة للمشاريع لضمان الفاعلية.

- احترام حقوق الإنسان

- التأكيد على حماية التراث المعماري والثقافي والمعالم الاثرية بكل المدن وتطوير السياحة بها.

آلية اعتماد المخططات في ليبيا:

النظام التخطيطي في ليبيا حدد آلية لاعتماد المخططات اعتمدت على المشاركة المحلية والقطاعية واصدار قرار الاعتماد من الجهة ذات العلاقة حسب مستوى كل مخطط، حيث ان المستوى الوطني والاقليمي يتم اعتمادها من قبل مجلس التخطيط الوطني وهذا المجلس يعتبر بمثابة الهيئة الاستشارية للبرلمان واعتماد المستوى المحلي والحضري من قبل الحكومة .

وقد أُلزم القانون عرض كل مستويات المخططات على لجان تسمى لجان تنقيح المخططات وهي لجنة تنقيح المخطط الوطني والمخططات الإقليمية يصدر بتشكيلها بقرار من مجلس التخطيط الوطني بناء على عرض من الجهة المختصة بإعداد المخططات، وتضم هذه اللجنة في عضويتها ممثلين عن القطاعات المختلفة ذات العلاقة وعدد من الخبراء والمختصين، تتولى هذه اللجنة متابعة اعمال المخططات التي يتطلب اعتمادها من مجلس التخطيط وعند انتهائها تقوم بعد ذلك بعرضها على المجلس مشفوعة بتوصياتها ليتولى اصدار قرار الاعتماد.

لجنة تنقيح المخططات المحلية (المخططات الإقليمية الفرعية) والحضرية يصدر بتشكيلها لجنة المخططات والمحلية والحضرية بقرار من الحكومة بناء على عرض من الجهة التي اعدت المخطط وتتكون هذه اللجنة من مندوبين عن القطاعات ذات العلاقة وعدد من الخبراء تتابع هذه اللجنة إعداد المخططات الموكلة إليها والعمل على مراجعتها وتنقيحها وعرضها على الحكومة لاعتمادها مشفوعة بتوصياتها .

جاءت فلسفة هذه اللجان بقصد المشاركة القطاعية ومتابعة القطاعات لأعمال التخطيط حتى تصبح ملزمة التنفيذ من طرفها وجاءت فلسفة اعتماد المخطط الوطني من مجلس التخطيط الوطني حيث إن هذه المخططات تمثل مخرجاتها سياسات عامة ومشروعات محدودة على المستوى الوطني والإقليمي .

جاءت فلسفة اعتماد المخططات المحلية والحضرية من الحكومة لأنها تمثل مخرجات التخطيط المكاني والعمراني وهي مخططات تنفيذية تتولى الحكومة والإدارة المحلية برمجتها على هيئة خطط إنمائية ثلاثية وخماسية وبما يتلائم وإمكانيات التنمية .

تعتبر مخرجات كل مستويات المخططات ملزمة بالتنفيذ، وألزم التشريع كل القطاعات برمجة خططها ومشاريعها الإنمائية طبقاً لمخرجات ومؤشرات تلك المخططات .

التشريعات المنظمة لأعمال التخطيط في ليبيا:

طبق النظام التخطيطي في ليبيا على مخططات الجيل الثاني التي غطت الفترة بين 1980-2000 بدون غطاء تشريعي حيث التشريع القائم في تلك الفترة هو القانون (5) لسنة 1969م بشأن تخطيط المدن وتنظيم القرى، وعليه عند الشروع في مخططات الجيل الثالث والتي تغطي الفترة بين 2000-2025 ومن خلال تقييم مخططات الجيل الثاني اتضح انه هناك قصور في تنفيذها والذي يرجع إلى عدم وجود غطاء تشريعي ينظمها ويلزم الجهات التنفيذية بها.

فقد تم إعادة النظر في التشريعات التي كانت تنظم التخطيط العمراني حيث كان القانون رقم (5) لسنة 1969م خلال المرحلة الثانية للمخططات والذي كان يختص بتخطيط وتنظيم المدن والقرى على المستوى

الحضري فقط والذي ورد فيه جملة من المواد من ضمنها تقسيم المخططات الى نوعين هي المخططات الشاملة (التفصيلية) والمخططات العامة (غير التفصيلية) ويتم دراسة المخططات العامة عن طريق مجلس الوزراء والمحالة من المجلس القومي وبعد الموافقة على هذه المخططات يتم اعتمادها، اما بالنسبة للمخططات الشاملة فيتم اعتمادها بقانون.

بالتالي تم إصدار مشروع القانون رقم (3) لسنة 2001م بشأن التخطيط العمراني والذي أصدرته المؤتمرات الشعبية والذي أصبح منهج العمل في إعداد مخططات الجيل الثالث.

إذ أن القانون الجديد غطى القصور الذي صاحب مخططات المرحلة الثانية وذلك من حيث:

- ❖ شموليته لكل مستويات التخطيط حيث نضم أعمال المخطط الوطني والإقليمي والمخططات الإقليمية الفرعية (المحلية) والمخططات الحضرية واعتماد الدورة التخطيطية الكاملة .
- ❖ تنوع المخططات الحضرية والتي اشتملت على مخططات للحواضر والمدن الكبرى إلى المراكز الخدمية والريفية والرعية .

❖ تنظيم الفترات الزمنية لكل مستوى من مستويات التخطيط حتى لا يؤثر على المستوى الذي يليه.

❖ تنظيم المراحل المكملة لأعمال المخططات الحضرية مثل الدراسات التفصيلية (تطبيق المخططات) والتصميم الحضري وتصميم المرافق المتكاملة.

❖ تحديد جهات الاعتماد حسب مخرجات كل مستوى من المخططات وإعطاء فرصة للمشاركة المحلية في ذلك.

❖ ربط خطط التنمية المختلفة بتوصيات ومؤشرات تلك المخططات بمختلف مستوياتها.

❖ توحيد جهة الإعداد والإشراف والمتابعة وهي مصلحة التخطيط العمراني.

❖ تحديد المسؤوليات تجاه الجهات ذات العلاقة في توفير المعلومات المتعلقة بإعداد المخططات.

تنظيم البناء خارج المخططات والحد من الانتشار العشوائي وحماية الأراضي الزراعية.

وقد صدر عن هذا القانون اللوائح التنفيذية المنصوص عليها والتي بموجبها تم توضيح الإجراءات التنفيذية

المتعلقة بأعمال التخطيط وتحديد الجهات المسؤولة عن الإعداد وآلية الإعداد والعرض للاعتماد وإدارة تلك المخططات وتطبيقها كالتالي :

- صدور اللوائح التنفيذية لتلك القانون ممثل اللائحة العامة للقانون ولائحة استعمال وتصنيف المناطق الموحدة

وقد جسد هذا النظام في مشروع الجيل الثالث على النحو التالي:

- إعداد المواصفات بشكل يضمن تلافي كل السلبيات وذلك من حيث التوضيح الدقيق والمفصل لكل بنود الأعمال والتزامات طرفي التعاقد والشروط الفنية في إعداد المخططات بكل مستوياتها .

- إعداد ملاحق العقود بشكل واضح محدد به كل الشروط الفنية على هيئة بنود مفصلة وفق مراحل العمل المختلفة وتحديد أسلوب عملي للإشراف والمتابعة وكذلك نظام صرف الأتعاب يضمن حقوق الطرفين.
 - الالتزام باستعمال التقنيات الحديثة في إعداد الدراسات وانتقاء المعلومات وتوثيقها مثل استخدام نظام الاستشعار عن بعد ونظم المعلومات الجغرافية.
 - العمل على بناء جيل قادر على استلام مخططات هذه المرحلة بعد الانتهاء من إعدادها بما يضمن إدارتها إدارة جيدة وفق أحدث الأساليب وذلك من خلال تدريب عناصر مصلحة التخطيط العمراني أثناء فترة إعداد المشروع.
 - استخدام أسلوب للإشراف والمتابعة والاعتماد يضمن سلامة الأعمال ودقتها وبما لا يؤثر على زمن إعداد المشروع.
- وفي سنة 2012 تم إصدار القانون رقم (59) بشأن نظام الإدارة المحلية والذي جاء بشكل عاجل بعد أن ظهرت أصوات تنادى بالفدرالية وذلك بقصد إنهاء المركزية التي كانت سبباً في تهميش كثير من المناطق وعدم تحقيق العدالة في توزيع ثروات البلاد وتحقيق تنمية متوازنة.
- إلا أن هذا القانون جاء هو الآخر ليؤكد المركزية من جديد بشكل غير مباشر كذلك عدم تحديد العلاقة بين الإدارة المحلية والحكومة المركزية وإعتبار وزير الحكم المحلي هو الرئيس الأعلى لعمداء البلديات، وقد نص بأن يكون نظام الإدارة المحلية في ليبيا مكون من المحافظات والبلديات والمحلات وحدد المهام والاختصاصات لكل منها كما ان القانون رقم (59) ولائحته التنفيذية قد اصدر نصوص بشأن التخطيط الإقليمي كالتالي:
- نص على إنشاء أقاليم إقتصادية يتكون الإقليم من محافظة أو أكثر يصدر بإنشائها قرار من مجلس الوزراء بناء على عرض من وزيرى الحكم المحلي والتخطيط .
 - حدد القانون إختصاصات مجلس التخطيط الاقليمي فى ثلاث نقاط ...
1. القيام بالبحوث والدراسات اللازمة لتحديد إمكانيات وموارد الاقليم الطبيعية والبشرية ووسائل تطويرها وإستخداماته المثلى وإقتراح المشروعات اللازمة للتنمية الإقتصادية والاجتماعية للأقليم.
 2. إعداد وإحالة مشروعات الخطط والبرامج التنفيذية .
 3. القيام بإعداد تصور بالملاكات الفنية اللازمة للقيام بالدراسات والبحوث وأعمال التخطيط على مستوى الاقليم.
- نص القانون على إنشاء المجلس الاعلى للتخطيط الاقليمي والذي يتكون من:.
- محافظو المحافظات المكونة للإقليم.
 - عمداء البلديات المكونة للإقليم.

عدد من الخبراء تابعين لبعض الوزارات بناء على موافقة وزير الحكم المحلي .
رئاسة المجلس الاعلى تكون من المحافظين بالتناوب سنوياً.

- حددت إختصاصات المجلس الاعلى للتخطيط الاقليمي من خلال القانون المشار إليه على النحو التالي:
- 1- التنسيق بين خطط المحافظات وإقرار الاولويات التى يقترحها مجلس التخطيط الاقليمي والتي تتخذ أساساً فى وضع بدائل لخطة الاقليم وذلك على ضوء الموارد المتاحة محلياً ومركزياً .
 - 2- النظر فى التقارير الدورية لمتابعة تنفيذ الخطة ودراسة التعديلات التى يقترحها مجلس التخطيط الاقليمي وفقاً للظروف التى تواجه تنفيذها .
 - 3- عرض ما يصدره المجلس من توصيات على المجلس الاعلى للإدارة المحلية لاتخاذ اللازم بشأنها.

الخلاصة والتوصيات:

- النظام التخطيطي المنصوص عليه فى التشريعات اللببية نظام جيد يحقق الاستدامة بشكل كبير ويتمشى مع خصائص الدولة اللببية ويحقق التنمية المتوازنة والمستدامة واهم ما يميزه:
- 1- تحقيق العدالة الاجتماعية وذلك بتوطين المشروعات الوطنية والإقليمية والمحلية نتاج دراسات مسبقة تأخذ فى عين اعتبارها كل المقومات وعدم ترك توطين تلك المشروعات للأراء والاجتهادات الفردية .
 - 2- استغلال الثروات الاستغلال الأمثل بما يتماشى مع النمو السكاني .
 - 3- التنبؤ بمتطلبات النمو لفترة طويلة تصل 25 سنة .
 - 4- تحقيق الاستدامة من خلال الدراسات يمكن من الوصول إلى قرارات قابلة للتنفيذ وفق مقياس رسم يتناسب والنطاق الجغرافي لكل مستوى .
 - 5- التحكم فى النمو العمراني واستحداث تنمية متوازنة تحقق توازن ديموغرافي .
 - 6- تحقيق الاستدامة من خلال الدراسات التى تغطي الجوانب الاقتصادية و الاجتماعية والبيئية والفنية والمشاركة المجتمعية والقطاعية وآلية الاعتماد التى تشارك فيها الأجسام التشريعية والتنفيذية .
 - 7- توطين اغلب السكان داخل مناطق حضرية بما فيهم سكان الأرياف والرحل ومربي الحيوانات باستثناء أصحاب المزارع التى تمثل مزارعهم وحدة إنتاجية متكاملة .
 - 8- توفير حماية للأراضي الزراعية وللبيئة وحماية الآثار والمناطق التاريخية بمشاركة تلك الجهات فى لجان التنقيح وعرض مخرجات المخططات المكانية والحضرية لليتم موافقتها قبل اعتمادها .
 - 9- رسم سياسات واضحة ومحددة فى مجالات الإنتاج واستغلال الموارد الطبيعية والخدمات الاجتماعية (تعليم - صحة - اسكان) والربط بين مواقع الإنتاج والخدمات وتوطين السكان والنقل والمواصلات ومخرجات التعليم وتوظيف القوى العاملة وتوفير الخدمات الفنية (كهرباء- مياه- اتصالاتالخ).

اعتماد النظام التخطيطي الحالي واعتباره مرجعية للتنمية في ليبيا مع إدخال بعض التعديلات على التشريعات فيما يخص الآتي:

1. اعتماد التخطيط الوطني والإقليمي من قبل البرلمان .
2. إلغاء ما ورد في قانون نظام الإدارة المحلية رقم (59) لسنة 2012 فيما يتعلق بالتخطيط الإقليمي والإبقاء على مجالس التخطيط كشريك في المتابعة والمراجعة.
3. إتباع نظام التخطيط على التوالي وإعداد دورة تخطيطية كل عشرون سنة يتم من خلالها التعرف على المقومات الاقتصادية والاجتماعية والطبيعية وإعداد سياسات محددة وتوطين مشروعات وطنية وإقليمية ومحلية خلال تلك الدراسات.
4. توحيد جهة الإعداد وتحديد جهة الاعتماد بحيث تعتمد السياسات من الجسم التشريعي والتخطيط المكاني المحلي من الجهة التنفيذية.
5. إعادة تنظيم أسلوب الادارة الحضرية واعطاء فرصة للقطاع الخاص بالمشاركة في تنفيذ وإدارة المخططات الحضرية واعداد ضوابط لذلك .
6. تنظيم الأعمال تحديث المخططات بكل مستوياتها وآلية تعديلها حسب متطلبات المرحلة وحسب آخر المستجدات .

المراجع:

- تقارير مخططات الجيل الثاني 1980 .
- القانون التخطيطي العمراني رقم (3) لسنة 2001م ولائحته التنفيذية .
- القانون التخطيطي العمراني رقم (5) لسنة 1969م.
- قانون الادارة المحلية رقم (59) لسنة 2012م.
- وثائق ومستندات مشروع الجيل الثالث للمخططات.
- المجدوبي محمد عمار (2012م) التنمية العمرانية المستدامة والتخطيط المستقبلي ورقة بحثية مقدمة لندوة التخطيط المستدام لإعمار ليبيا الجمعية الليبية لمخططي المدن . LUPS بنغازي.
- لطيف عمر (2018) التخطيط الاقليمي، ورقة بحثية
- الأجندة (21) التمهيديّة المحلية حول العالم EA21 2991م (مؤتمر قمة الأرض)، موقع الأمم المتحدة.